

أحكام القرآن

. @ 142 @

وتعلق بعض علمائنا بقوله تعالى (! !) فجعل جميعها ميقاتا للحج وذلك لا يجوز لأن هذه الآية أفادت بيان حكمة الأهلة في الجملة فأما تخصيص الفوائد بالأهلة وتعيينها فإنما تؤخذ من دليل آخر ألا ترى أنه لا يصام لجميعها فكذلك لا يحج لجميعها وقد بين الله تعالى ذلك في آية أخرى فقال (! !) [البقرة 197] فبين أن أهله معلومة مخصوصة من بين جميع الأهلة وقد بينا ذلك في مسائل الخلاف \$ المسألة التاسعة قوله تعالى (! . \$) !

كان سبب نزولها فيما روى الزهري أن أناسا من الأنصار كانوا إذا أهلوا بالعمرة لم يحل بينهم وبين السماء شيء فإذا خرج الرجل منهم بعد ذلك من بيته فرجع لحاجة لا يدخل من باب الحجرة من أجل سقف البيت أن يحول بينه وبين السماء فيقتحم الجدار من ورائه ثم يقوم في حجرته فيأمر بحاجته فتخرج إليه من بيته حتى بلغنا أن النبي صلى الله عليه وسلم أهل بالعمرة زمن الحديبية فدخل حجرته فدخل رجل من الأنصار على أثره كان من بني سلمة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم إني أحمسي قال الزهري وكانت الحمس لا يبالون ذلك قال الأنصاري وأنا أحمسي يعني على دينك فأنزل الله تعالى الآية \$ المسألة العاشرة في تأويلها ثلاثة أقوال \$.

الأول أنها بيوت المنازل